

9491 - حكم الصلاة في المسجد الذي فيه ضريح - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول في رسالتي يوجد في قرينتنا مسجد ويوجد في هذا المسجد ضريح يزعم اجدادنا انه لاحد الاولياء يطلقون عليه اسم الحبيب والمسجد يتكون من ثلاث غرف كبيرة آآ في اتجاه العرض بالنسبة للقبلة وهذا الضريح يوجد في الغرفة الامامية - 00:00:00 ونحن نصلي في الوسطى آآ ولا يحجز بينها وبين التي فيها الضريح الا جدار فما حكم صلاتنا في في هذا المسجد افيدونا افادكم الله. بناء المساجد على القبور محرم ومنكر. يقول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث - 00:00:20 صحيح لعن الله اليهود والنصارى في اتخوا قبور انبيائهم مساجد. وقال عليه الصلاة والسلام الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد الا فلا تتبعوا قبور المساجد فاني انهاكم عن ذلك. انه الرسول نهى عن البناء على القبور واتخاذ - 00:00:40

مساجد كما صح عنه صلى الله عليه وسلم نهى عن تخصيصها والقعود عليها والبناء عليها فلا يجوز الصلاة في هذا المسجد بل يجب ان يهدم اذا كان بني على القبر. اما اذا كان القبر احدث في المسجد والمسجد قديم. والقبر احدث فيه فانه - 00:01:00 باش وتنقل رفاتة الى المقبرة العامة في حفرة خاصة يسمى ظاهرها خسائر خسائر المساجد ويبقى المسجد على حال يصلى فيه والقبر يجهل اذا كان هو الاخير. يعني تزال الرفات يعني اثار الميت من عظام ونحوها تنقل الى - 00:01:20 وراه في المقبرة العامة ويشوه ظاهرها كالقبر بقية القبور واما هذا القبر فيسوى بعد نقل الرفات ويصلى في المسجد هذا اذا كان القبر هو الاخير. اما اذا كان القبر قديما فان المسجد هو الذي يهدم الذي بني عليه - 00:01:40 انه اسس على غير التقوى. لانه فيه العصيان للرسول صلى الله عليه وسلم والتأسي بين اليهود والنصارى في اعمالهم الخبيثة. الله المستعان. نعم. بارك الله فيكم - 00:02:00